[377] وروي في ثواب القرآن في الفرائض وغيرها: أن العالم عليه السلام قال: عجبا لمن لم يقرأ في صلاته (إنا أنزلناه في ليلة القدر) كيف تقبل صلاته. وروي ما زكت صلاة لم يقرأ فيها بقل هو الله أحد. وروي أن من قرأ في فرائضه (الهمزة) أعطي من الدنيا، فهل يجوز أن يقرأ (الهمزة) ويدع هذه السور التي ذكرناها ؟ مع ما قد روي أنه لا تقبل صلاة ولا تزكو إلا بهما. التوقيع: " الثواب في السور على ما قد روي، وإذا ترك سورة مما فيها الثواب وقرأ (قل هو الله أحد) و (إنا أنزلناه) لفضلهما، أعطي ثواب ما قرأ وثواب السورة التي ترك، ويجوز أن يقرأ غير هاتين السورتين وتكون صلاته تامة، ولكن يكون قد ترك الفضل " (1). وعن وداع شهر رمضان متى يكون ؟ فقد اختلف فيه (أصحابنا) (2) فبعضهم يقول: يقرأ في آخر ليلة منه، وبعضهم يقول: هو في آخر يوم منه إذا رأى هلال شوال. التوقيع: " العمل في شهر رمضان في لياليه، والوداع يقع في آخر ليلة منه، فإن خاف أن ينقص جعله في ليلتين " (3). وعن قول الله عزوجل: (إنه لقول رسول كريم) أن رسول الله =

_____ وأخرجه في البحار: 104 / 185 ح 15 عن الاحتجاج. وفي الاحتجاج: ولا تبيت إلا في بيتها بدل " ولا تبيت عن منزلها ". (1) من قوله " وروي في ثواب القرآن " إلى هنا في الوسائل: 4 / 461 ح 1 عنه وعن الاحتجاج: 482. وفي البحار: 85 / 31 ح 12 عنهما وعن فلاح السائل. (2) ليس في نسخة " ح ". (3) من قوله: " وعن وداع شهر رمضان " إلى هنا في الوسائل: 7 / 267 ح 1 عنه وعن الاحتجاج: 483. وأخرجه في البحار: 97 / 25 ح 1 عن الاحتجاج. _____